في بجاء الغوا كاقبس ان جاء ثبد الكرمتة اي زبدة جاني
النقد قال الجوهري النقد بالتحريك من جنس الغنم قصار الارجل
قباح الوجوه يكون بالبحرين والواحدة نقدة يقال اذل من
من النقد وهو اي المنادي المرخم رجع الضمير الى المنادي
المرخم ولم يرجع الى المحذوف كما فعله الشارحون ليطابق قوله
وقد يجعل اسما برأسه فان الضمير فيه راجع الى المنادي المرخم
فلا جرم قلبت الواو ياء وكسر ما قبلها لانه لم يأت
في كلام العرب اسم متمكن في آخره واو قبلها ضمة الا وتقلب
ياء والضمة كسرة كالتغازي والمنادي في حكم المتمكن لعروض
بنائه قوله وجودا وعدما اشارة الى دفع اشكال اورده
الرضي وهو ان نحو قد اختل باحدى قسمي المندوب وهو المتفجع
منه نحو وا ويلاه وا حزناه واجيب عنه بوجه آخر ايضا وهو
ان المراد بالمتفجع عليه المتفجع لاجله ممتازا به عن المنادي فاشار
بذلك الى ان الباء داخل على المقصور فانه متضمن الاختصاص
بمعنى الانفراد والامتياز اي انفراد المندوب واختصاصه
بين الاسماء التي يدخل عليها يا بكلمة وا ولم يشترك غيره فيها
في صلة ان والمختص به لا كان في غيره قوله ولا يلزم من ذلك
يعني اذا كان المراد ما ذكرنا وهو اذا وقع المندوب
على صورة قسم من اقسام المنادي فحكمه مثل ذلك القسم
لان حكم المندوب على الاطلاق مثل حكم جميع اقسام المنادي
باسرها كما هو الظاهر من العبارة حتى يلزم ان يقع المندوب
نكرة

نكرة كما يقع المنادي نكرة مع انه لا يقع كذلك فكيف يكون
له حكم المنادي من الاعراب والبناء لانهم لما اجروه مجراه
في صيغته اجروه مجراه في احكامه من الاعراب والبناء
تكميلا للشبه كذا في مريح الشبا لانه لا يندب
الا الموصوف بل الموصوف كالمحقيقة فالمراد بالنكرة في قوله
لا يقع نكرة النكرة التي لا يكون المندوب مشهورا بها
لمد الصوت في الندبة ليبكي عليه من يسمع صوته او للتخلص
من التفجع اي التباس ذلك اللفظ عند زيادة
الالف بغيره اي التباس لفظ المندوب الدال على
غير مقصود فيلتبس المقصود بغيره وانما اعتبر غيره لان الالتباس
في اللفظ ولم يحكم في المقصود وذلك كما اذا كان المقصود ندبة
غلام مخاطبة فاللفظ الدال عليه واغلامك بكسر الكاف
فعند زيادة الالف يلتبس هذا اللفظ بلفظ غلامك
بفتح الكاف فيلتبس المقصود بغيره الا الاسم
الموصوف الذي اشتهر المندوب به علما كان او لا فلو كان
علما لم يشتهر به لم يندب كذا غيره من المعارف والنكرات
الذي لم يشتهر به فلا يقال وا هذاه وذلك ليتحصل عذر الناس
في الندبة التفجع عليه لانه اذا كان المندوب مشهورا بذلك
الاسم لا يلام النادب في الندبة ولو لم يكن علما وكان المتفجع
عليه مشهورا بذلك الاسم جاز ندبته تقول يا ضارب زيداه
اذا كان زيد رجلا عظيما وقد ضربه المتفجع عليه واشتهر به